

الدرس (48) | جامع الأصول التسعة معالي الشيخ أ د سعد بن

ناصر الشثري

سعد الشثري

اي نعم ولا هناك خير كلها بهذه الكلمة الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فهذا هو اللقاء

الرابع والثمانون من لقاءاتنا في قراءة جامع الاصول التسعة - [00:00:00](#)

نواصل فيه قراءة كتاب النكاح الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ثم اما بعد. قال المصنف حفظه الله باب يرجع من الوليمة

اذا رأى منكرا رجل بخاري معلقا رأى ابن مسعود صورة في البيت فرجع - [00:04:27](#)

ودعا ابن عمر ابا ايوب فرأى في البيت سترا على الجدار فقال ابن عمر غلبنا عليه النساء فقال من كنت اخشى عليه فلم اكن اخشى

عليك. والله لا اطعم لكم طعاما فرجع - [00:04:47](#)

واخرجه ابو داوود وابن ماجه عن سفينة ابي عبدالرحمن ان رجلا اضاف علي بن ابي طالب فصنع له طعاما فقالت فاطمة لو دعونا

رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكل معنا فدعوه فجاء فوضع يده على عظامتي الباب - [00:05:00](#)

فرأى القرام قد ضرب به في ناحية البيت فرجع فقالت فاطمة لعلي الحق فانظر ما رجعه فتبعته فقلت يا رسول الله ما ردك فقال انه

ليس لي او لنبي ان يدخل بيتا مزوقا - [00:05:17](#)

حديث حسن واخرج النسائي وابن ماجه عن علي قال صنعت طعاما فدعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فرأى في البيت

تصاوير فرجع وعند النسائي فرأى سترا فيه تصاوير فخرج وقال ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه تصاوير - [00:05:33](#)

حديث صحيح باب الله وخرّب الدف في النكاح اخرج البخاري عن الربيع بنت معوذ قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم غداة

بني علي فجلس على فراشي كمجلسك مني وجويريات يضربن بالدف - [00:05:52](#)

يندبن من قتل من ابائهن يوم بدر حتى قالت جارية وفيها نبي يعلم ما في غد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا هكذا لا تقولي

هكذا وقولي ما كنت تقولين - [00:06:13](#)

وعند ابن ماجه اما هذا فلا تقولوه ما يعلم ما في غد الا الله واخرج البخاري عن عائشة انها زفت امرأة الى رجل من الانصار فقال نبي

الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ما كان معكم لهو - [00:06:27](#)

فان الانصار يعجبهم اللهو اخرج الترمذي والنسائي وابن ماجه عن محمد بن حاطب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل ما

بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح - [00:06:43](#)

حديث صحيح واخرج النسائي العامري بن سعد قال دخلت قال قال دخلت على قربة ابن ابن كعب قال دخلت على قرظة ابن كعب

وابي مسعود الانصاري في عرس والى جوار يفغين - [00:06:56](#)

فقلت انتما صاحبا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن اهل بدر يفعل هذا عندكم؟ فقال اجلس ان شئت فاسمع معنا وان شئت اذهب

قد رخص لنا في اللهو عند العرس - [00:07:15](#)

حديث بن حسن اخرج الترمذي وابن ماجه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في

المساجد واضربوا عليه بالدفوف ولفظ ابن ماجه اعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال - [00:07:29](#)

حديث ضعيف واخرج ابن ماجه عن ابن عباس قال انكحت عائشة ذات قرابة لها من الانصار فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال اهديتم الفتاة؟ قالوا نعم قال ارسلتم معها من يغني؟ قالت لا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:07:45](#)

ان الانصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم معها من يقول اتيناكم اتيناكم فحيانا وحياكم حديث ضعيف واخرج احمد عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة اهديتم الجارية الى بيتها؟ قالت نعم. قال فهلا بعثتم معهم من يغنيهم؟ يقول اتيناكم اتيناكم فحيونا نحياكم - [00:08:07](#)

فان الانصار قوم فيهم غزل حسن لغيره واخرج احمد بن عبدالله بن الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعلنوا النكاح حسن لغيره واخرج منه واخرج احمد يعني الاعلان - [00:08:34](#)

الاعلان له اربط دف واخرج احمد ابن عبد الله ابن عمير او عميرة قال حدثني زوج ابنة ابي لهب قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوجت ابنة ابي - [00:08:58](#)

ذهب فقال هل من لهو مرفوعه صحيح لغيره واخرج احمد ابنه عبد الله عن عمرو ابن يحيى المازني عن جده ابي حسن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان كان يكره نكاح السر - [00:09:14](#)

حتى يظرب بدف ويقال اتيناكم اتيناكم فحيونا نحييكم اسناده مظلم باب استحباب الزواج في شوال اخرج مسلما عروة عن عائشة قال تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال - [00:09:28](#)

وبنى بي في شوال فاي نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كان احظى عنده مني قال وكانت عائشة تستحب ان تدخل نساءها في شوال الزواج في شوال بدون كلمة - [00:09:45](#)

فانا اولى. مم اول وقع صادقا يا رب الاصوات والافعال النبوية كغير القربات ان تكون على الاباحة واخرج ابن ماجة عن الحارث ابن هشام ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ام سلمة في شوال وجمعها اليه في شوال - [00:10:00](#)

اثره حديث مرسل باب الشروط في النكاح المتفق عليه العقبة ابن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج - [00:10:25](#)

واخرجه البخاري معلقا وقال ابن مسعود لا تشترط المرأة طلاق اختها وفي الموطأ عن مالك انه بلغه ان سعيد بن المسيب سئل عن المرأة تشترط على زوجها انه لا يخرج بها من بلدها فقال سعيد بن المسيب - [00:10:38](#)

يخرج بها ان شاء باب اذا كان الولي هو الخاطب رجل البخاري معلقا وخطب المغيرة ابن شعبة امرأة هو اولى الناس بها فامر رجلا فزوجه وقال عبدالرحمن بن عوف لام حكيم بانت قارظ اتجعلين امرك الي؟ قالت نعم. قال قد تزوجت - [00:10:54](#)

وقال عطاء ليشهد اني قد نكحتك او ليأمر رجلا من عشيرتها باب مراعاة تناسب السن بين الزوجين اخرج النسائي عن بريدة قال خطب ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فاطمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها صغيرة - [00:11:16](#)

فخطبها علي فزوجها منه صحيح الاسناد باب استشارة المرأة بشأن زواج ابنتها اخرج ابو داود عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امروا النساء في بناتهن - [00:11:39](#)

ضعيف وحسنه الشيخ شعيب واخرج احمد انس قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم على جليبيب امرأة من الانصار الى ابيها فقال حتى استأمر امها فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا - [00:11:56](#)

قال فانطلق الرجل الى امرأته فذكر ذلك لها فقالت لا الله اذا ما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا جليبيب وقد منعناها من فلان وفلان. قال والجارية في سترها تستمع - [00:12:10](#)

قال فانطلق الرجل يريد ان يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. فقالت الجارية اتريدون ان تردوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم امره كان قد رضي لكم فانكحوه فكأنها جلت عن ابويها. وقال صدقتي. فذهب ابوها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان كنت قد - [00:12:24](#)

رضيته فقد رضيناها. قال فاني قد رضيته فزوجها ثم وزع اهل المدينة فركب جليبيب فوجدوه قد قتل وحوله ناس من المشركين قد قتلهم. قال انس فلقد رأيتها وانها الم انفق بيت في المدينة - [00:12:44](#)

الحمد لله ان الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ ونعوذ به من شرور انفسنا - [00:17:57](#)

من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله الذي تساءلون به والارحام - [00:18:22](#)

ان الله كان عليكم رقيبا. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا. يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم. ومن يطع الله ورسوله - [00:18:37](#)

فقد فاز فوزا عظيما لابي داود عند الترمذي وابن ماجة في اوله علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة. قال التشهد في الصلاة حياته لله والصلوات والطيبات. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - [00:18:56](#)

اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. والتشهد في الحاجة الحديث وزاد ابن ماجة قبل ذلك اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم جوامع الخير وخواتمه. او قال فواتح الخير - [00:19:20](#)

حديث صحيح واخرجوا بودوه والترمذي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كالكبد الجذماء حديث صحيح وخرج ابو داود عن ابن مسعود وذكر نحوه وزاد بعد ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة من يطع الله ورسوله - [00:19:36](#)

فقد رشد ومن يعصهما فانه لا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيئا ايه ضعيف اخرج ابو داود عن رجل من بني سليم قال خطبت الى النبي صلى الله عليه وسلم امامة بنت عبد المطلب. فانكحني من غير ان يتشهد - [00:19:59](#)

ضعيف اخرج ابو دودة وابن ماجة عن ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اجزم حديث ضعيف باب التباب التهنة بالزواج. اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة والدارمي عن ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا الانسان - [00:20:18](#)

اذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير قال لي ده صحيح اخرج النسائي وابن ماجة والدارمي عن الحسن قال تزوج عقيل ابن ابي طالب امرأة من بني جشم - [00:20:40](#)

فقيل له بالرفاء بالرفاء والبنين. قال قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله فيكم وبارك لكم مو صحيح باب ما يدعو به الزوج عند الدخول على اهله. مهم - [00:20:54](#)

منك المال ومن هالعيال مثل بالرخاء ابو فضيلة الشيخ المقصود ان هل هو التحذير ما يقولها الجاهلية ولا التزام غير السنة هل النهي على ان الجملة هذي فيها اشكال ولا فقهي - [00:21:12](#)

ثبت النهي ولا ايش فيه استبدال له فقط باب ما يدعو به الزوج عند الدخول على اهله. اخرج ابو داود وابن ماجة عن عبد الله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:21:41](#)

اذا تزوج احدكم امرأة او اشترى خادما فليقل اللهم اني اسألك خيرا وخير ما جبلتها عليه واعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه ابو داود اذا اشترى بعيرا فليأخذ بذروة سنامه وليقل مثل ذلك - [00:21:57](#)

قال ابو داود زاد ابو سعيد ثم ليأخذ بناصيتها وليدعو بالبركة في المرأة والخادم حديث حسن باب ما يشترطه الولي من المهر اخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة عن عبد الله ابن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:22:14](#)

ايما امرأة نكحت على صداق او حباء او قوعدة قبل عصمة النكاح فهو لها. وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن اعطيه. واحق ما اكرم عليه الرجل ابنته او اخته ولفظ النسائي فهو لمن اعطاه - [00:22:30](#)

هل يكون ضعيف واخرجوا بودود ابن ماجة عن عائشة قالت امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ادخل امرأة على زوجها قبل ان يعطيها شيئا اليوم ضعيف واخرج احمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما استحل به فرج المرأة من مهر او

عدة - [00:22:50](#)

فهو لها تشنتيت ما استحل به فرج المرأة من مهر اوعدة فهو لها وما اكرم به ابوها واخوها او وليها بعد عقدة النكاح فهو له واحق ما اكرم به الرجل ابنته او واخته حيث الحسن - [00:23:11](#)

وفي الموطأ عن مالك انه بلغه ان عمر ابن ان عمر ابن عبد العزيز كتب في خلافته الى بعض عماله ان كلما اشترط المنكح من كان ابا او غيره من حذائنا وكرامتنا فهو للمرأة ان ابتغته - [00:23:33](#)

باب من تزوج ولم يسمى صداقا اخرج الخمسة عن عبد الله مسعود في رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها. ولم يفرض لها الصداق. فقال لها الصداق كاملا وعليها - [00:23:51](#)

عدة ولها الميراث فقال معقل ابن سنان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به في بروع بنت واشق وفي رواية لابي داوود والنسائي انهم اختلفوا اليه شهرا قال فاني اقول فيها ان لها صداقا كصداق نساءها لا وكس ولا شطط. وان لها الميراث - [00:24:05](#)

وعليها العدة فان يك صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمني ومن الشيطان. والله ورسوله بريئان وفيها ففرح عبدالله بن مسعود فرحا شديدا حين وافق قضاؤه قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:24:24](#)

وللنساء قال عبد الله ما سئلت منذ فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد علي من هذه فاتوا غيري فقالوا من نسأل ان لم نسألك وانت من جلة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بهذا البلد. ولا نجد غيرك - [00:24:41](#)

فليكون صحيح اخرج ابو داوود عن عقبه ابن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل اترضى ان ازوجك فلانة؟ قال نعم. وقال للمرأة اترضين ان ازوجك فلانا؟ قال - [00:24:59](#)

قالت نعم فزوج احدهما صاحبه فدخل بها الرجل ولم ولم يفرض لها صداقا. ولم يعطها شيئا. وكان ممن شهد الحديبية وكان يا من شهد الحديبية له سهم بخيبر فلما حضرته الوفاة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجني فلانة ولم افرض لها صداقا ولم اعطها شيئا - [00:25:10](#)

واني اشهدكم اني اعطيتها من صداقها سهمي بخيبر. فاخذت سهما فباعته بمئة الف قال ابو داوود وزاد عمر بن الخطاب وحديثه اتم في اول الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير النكاح ايسره وقال قال - [00:25:32](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل ثم ساق معناه حديث مو صحيح باب التزويج من لم يولد اخرج ابو داوود عن ميمونة بنت كردم قالت خرجت مع ابي في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:25:49](#)

فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فدنا اليه ابي وهو على ناقه له فوقف له واستمع منه ومعه درة كدرة الكتاب فسمعت الاعراب والناس وهم يقولون الطبطبية الطبطبية - [00:26:06](#)

اليه ابي فاخذ بقدمه فاقر له وقف عليه. واستمع منه فقال اني حضرت جيش عثران. قال ابن المثنى جيشا يا غتران فقال طارق بن المرقع من يعطيني رمحا بثوابه؟ قلت وما ثوابه؟ قال ازوجه اول بنت تكون لي - [00:26:22](#)

فاعطيته رمحي ثم غبت عنه حتى علمت انه قد ولد له جارية. وبلغته ثم جئت فقلت له اهلي جهزهن الي فحلف الا يفعل حتى اصدقه صداقا جديدا غير الذي كان بيني وبينه - [00:26:42](#)

وحلفت لا اصدق غير الذي اعطيته. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقرن اي النساء هي اليوم قال قد رأيت القتييل قال ارى ان تتركها قال فراعني ذلك ونظرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما رأى ذلك مني قال لا تأثم ولا يأثم صاحبك - [00:27:01](#)

قال ابو داوود القتييل الشيب حديث ضعيف واخرج ابو داوود عن ابراهيم ابن ميسرة ان خالته اخبرته عن امرأة قالت هي مصدقة امرأة صدق قالت بين ابي في غزاة في الجاهلية اذ رمضوا - [00:27:25](#)

فقال رجل من يعطيني نعليه وانكحه اول بنت تولد لي فخلع ابي نعليه فالفاه ما اليه فولدت له جارية فبلغته. وذكر نحوه ولم يذكر قصة القتييل حديث ضعيف باب نكاح الولود - [00:27:43](#)

اخرج ابو داوود والنسائي عن معقل ابن يسار قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اصبت امرأة ذات حسب وجمال وانها لا تلد افاتزوجها قال لا ثم اتاه الثانية فنهاه ثم اتاه الثالث فقال تزوجوا الولود فاني مكافر بكم الامم - [00:28:01](#)

حديث حسن صحيح واخرج ابن ماجة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكحوا فاني مكاتر بكم حديث صحيح في الزواج اسناده ضعيف واخرج ابو داوود عن عمر قال حصير في البيت خير من امرأة لا تلد - [00:28:20](#)

ضعيف موقوف واخرج احمد عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالبائة وينهى عن التبتل نهيا شديدا ويقول تزوجوا الودود الودود اني مكاتر الانبياء يوم القيامة - [00:28:39](#)

صحيح لغيره اخرج احمد ابن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكحوا امهات الاولاد فاني اباهي بهم يوم القيامة صحيح لغيره وش توجيه النهي يا شيخ عن - [00:28:54](#)

تزوجك التي لا تلد اذا تزوج الودود يكون منها الولد التحريم تزود العقيد المراد هذا ان المراد الاقوالية يقول ثم نهاه ثم نهاه خاص باب نكاح من لا ترد يد لامس - [00:29:10](#)

اخرج ابو داود والنسائي عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي لا تمنع يد لامس قال غربها قال اخاف ان تتبعها نفسي. قال فاستمتع بها - [00:29:48](#)

وفي رواية للنسائي قال طلقها وفيها فامسك حديث صحيح باب نكاح الحرائق. اخرج ابن ماجة عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اراد ان يلقي الله طاهرا مطهرا - [00:30:06](#)

فليتزوج الحرائر ايهم ضعيف وفي الموقع عن ما لك انه بلغه ان عبد الله ابن عباس وعبد الله ابن عمر سئل عن رجل كانت تحته امرأة حرة واراد ان ينكح عليها امة فكره ان يجمع بينهما - [00:30:22](#)

سده منقطع وفي الموطأ عن سعيد بن المسيب انه كان يقول لا تنكح الامة على الحرة الا ان تشاء الحرة فان طاعت الحرة فلها الثلثان من القسم هناك لا تمنع يد دامس - [00:30:37](#)

يبدا ان المراد به من شدة لا تمتنع ما لو مدة يد ولا تصوت ولا تنبه قل للشارع وهذا كناية عن الفجور مم. نهي النصوص عنه الزواج بالمرأة يعني لا - [00:30:52](#)

باب نكاح الزانية اخرج الثلاثة عن عبد الله ابن عمر قال كان رجل يقال له مرثد بن ابي مرثد وكان رجل يحمل الاسرى من مكة حتى يأتي بهم المدينة قال وكانت امرأة بغي بمكة يقال لها عناق وكانت صديقة له. وانه كان وعد رجلا من اسارى مكة يحمله قال فجئت - [00:31:21](#)

حتى انتهيت الى ظل حائط من حوائط مكة في ليلة مقمرة. قال فجاءت عناق فابصرت سواد ظلي بجنب الحائط فلما انتهت الي عرفته فقالت مرثد فقلت مرثد فقالت مرحبا واهلا هلم فبت عندنا الليلة. قال قلت يا عناء حرم الله الزنا. قالت يا اهل الخيام هذا الرجل يحمل اسراكم - [00:31:43](#)

قال فتبعني ثمانية وسلكت الخندمة. فانتهيت الى كهف او غار فدخلت فجاءوا حتى قاموا على رأسي فبالوا فظل بولهم على رأسي واعماهم الله عني قال ثم رجعوا ورجعت الى صاحبي فحملته وكان رجلا ثقيلًا. حتى انتهيت الى ففككت عنه - [00:32:07](#)

تبلة فجعلت احمله ويعييني حتى قدمت المدينة. فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انكح علاقا فامسك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرد علي شيئا حتى نزلت - [00:32:29](#)

الزاني لا ينكح الا زانية او مشرقة. والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك. وحرم ذلك على المؤمنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مرثد الزاني لا ينكح الا زانية او مشرقة. والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك - [00:32:45](#)

تنكحها هذا لفظ الترمذي ورواية ابي داوود المختصرة وعند النسائي قالت هذا الدليل هذا الذي يحمل اسرار اسراءكم هذا الذي يحمل اسراءكم. وفي رواية احمد لم يسمى الرجل وسمى المرأة وهي ام مهزول - [00:33:05](#)

حسن صحيح واخرج ابو داود ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينكح الزاني المجلود الا مثله هل يكون صحيح باب المحلل والمحلل له اخرج ابو داود والترمذي وابن ماجة عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله المحلل والمحلل له - [00:33:23](#)

ورفضه الترمذي ورفضه الترمذي وابن ماجة لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له ادي النون صحيح واخرجه الترمذي والنسائي والداري من عبد الله بن مسعود قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحل والمحلل له - [00:33:47](#)

ولفظ النسائي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة والمتوشمة والواصلة والموصولة واكل الربا وموكله والمحلل والمحلل له ان يكون صحيح واخرجه ابن ماجة عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له - [00:34:05](#)

حديث صحيح واخرجه ابن ماجة عن عقبه ابن عامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بالتيس المستعار؟ قالوا بلى يا رسول الله. قال هو المحلل لعن الله المحلل والمحلل له - [00:34:25](#)

حديث حسن واخرج احمد عن ابي هريرة قال لعن رسول الله المحل والمحلل له اسناده حسن باب في الزوجين يسلم احدهما اخرج بدوده والترمذي وابن ماجة عن ابن عباس قال رد النبي صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على ابي العاصي ابن الربيع - [00:34:40](#)

بعد ست سنين بالنكاح الاول ولم يحدث نكاحا وعند ابن ماجة ورواية وعند ابن ماجة ورواية عند ابي داوود بعد سنتين حديث الحسن واخرجوا بدوده والترمذي عن ابن عباس ان رجلا جاء مسلما على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. ثم جاءت امرأته مسلمة بعده فقال يا رسول الله انها - [00:35:01](#)

فكانت انها قد كانت اسلمت معي فردها علي زاد الترمذي فردها عليه ضعيف وقال الترمذي صحيح واخرج ابو داود وابن ماجة عن ابن عباس قال اسلمت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجت - [00:35:22](#)

فجاء زوجها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد كنت اسلمت وعلمت باسلامي فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوج جهة الاخر وردها الى زوجها الاول - [00:35:38](#)

اللاتين ضعيف واخرج الترمذي وابن ماجة عن عبد الله ابن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على ابي العاص ابن الربيع بمهر جديد ونكاح جديد - [00:35:52](#)

فريق ضعيف وفي الموطع ما لك عن ابن شهاب انه قال كان بين اسلام صفوان وبين اسلام امرأته نحو من شهرين قال ابن شهاب ولم يبلغنا ان امرأة هاجرت الى الله ورسوله وزوجها كافر مقيم بدار الكفر الا فرقت هجرتها بين - [00:36:04](#)

بينها وبين زوجها الا ان يقدم زوجها مهاجرا قبل ان تنقضي عدتها وفي الموطأ عن ما لك من شهاب ان ام حكيم بنت الحارث بن هشام. وكانت تحت عكرمة ابن ابي جهل. فاسلمت يوم الفتح وهرب زوجها - [00:36:23](#)

عكرمة بن ابي جهل من الاسلام حتى قدم اليمين وارتحلت ام حكيم حتى قدمت عليه باليمن فدعته الى الاسلام فاسلم وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح - [00:36:40](#)

فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وثب اليه فرحا وما عليه رداء حتى بايعه فثبنا على نكاحهما ذلك الذي يظهر في حديث ابي العاص ان التحريم نزل في اواخر سنة ست - [00:36:53](#)

من الارجاع في اوائل سنة سبع فلم تكن قد مضت العدة ما بين نزول النكاح للمشارك بالمسلمة وبين اه اسلامه هو بالتالي ردها النكاح الاول باب الرجل يسهم وعنده اكثر من اربع - [00:37:11](#)

اخرج الترمذي وابن ماجة عن ابن عمر ان غيلان ابن سلمة الثقفي اسلم وله عشر نسوة في الجاهلية فاسلمنا معه فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان ان يتخير اربعا منهن - [00:37:46](#)

حديث صحيح زاد في رواية لاحمد فلما كان في عهد عمر طلق نساءه وقسم ما له بين بنيه فبالغ ذلك عمره فقال اني لاطن الشيطان فيما يسترق من السم سمع بموتك - [00:37:58](#)

فقاداته في نفسك ولعلك الا تمكث الا قليلا. وايم الله لتراجعن نساءك ولترجعن في مالك او لاورثهن منك ولامرنا بقبرك فيرجم كما رجم قبر ابي رغال واخرج ابو داود وابن ماجة عن قيس ابن الحارث قال اسلمت وعندي فما وعندي - [00:38:12](#)

ثمانية ليه ما نمل وعندي امانى نسوة اذا اضيفت قال اسلمت وعندي ثمان نسوة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له ذلك فقال اختر منهن اربعا. اللاتين صحيح باب الرجل يسهم وعنده اختان - [00:38:36](#)

اخرجه اخرج ابو داوود والترمذي وابن ماجه عن الضحاك ابن فيروز عن ابيه قال قلت يا رسول الله اني اسلمت وتحتي اختان. قال
طلق ايتهما شئت رواه الترمذي اختر ايتهما ما شئت. حديث حسن - [00:39:03](#)

باب الرجل يتزوج فيجدها حبلا. اخرج ابو داوود عن سعيد بن المسيب عن رجل من الانصار قال ابن ابي السري من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يقل من الانصار - [00:39:19](#)

اه ثم اتفقوا يقال له بصرة قال تزوجت امرأة بكرا في سترها فدخلت عليها فاذا هي حبلى فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها الصداق
بما استحلتت من فرجها والولد عبد لك - [00:39:29](#)

فاذا ولدت فاجلدوها او فحدوها. زاد في رواية وفرق بينهما. حديث ضعيف باب احد الزوجين يجد في الاخر عيبا. اخرج احمد عن
جميل بن زيد قال صحبت شيئا من انصار ذكر انه كانت له صحبة - [00:39:44](#)

يقال له كعب بن زيد او زيد بن كعب فحدثني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة من بني غفار. فلما دخل عليها وضع ثوبه
وقعد على الفراش ابصر بكشحها بياضا - [00:40:02](#)

فانحاز على الفراش ثم قال خذي عليك ثيابك ولم يأخذ مما اتاها شيئا ولم يأخذ مما اتاها شيئا اسناده ضعيف وفي الموطى عن ابي
الزبير المكي ان رجلا خطب الى رجل اخته فذكر انها قد كانت احدثت - [00:40:15](#)

فبالغ ذلك عمر بن الخطاب فضربه او كاد يضربه. ثم قال ما لك وللخبر اسناده جهالة وانقطاع وفي الموطأ عن سعيد بن المسيب انه
قال ايما رجل تزوج امرأة وبه جنون او ضرر فانها تخير - [00:40:31](#)

فان شاءت قرت وان شاءت فاعرقت باب ما جاء في كثرة الاهل اخرج احمد بن عبدالله مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
نهى عن التبخر في الاهل والمال - [00:40:48](#)

ازداد في رواية قال عبدالله كيف من له ثلاثة اهلين اهل بالمدينة واهل بكذا واهل بكذا اسناده ضعيف الفصل الثاني العشرة بين
الزوجين باب العدل بين الزوجات اخرج مسلم عن انس قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم تسع نسوة - [00:41:01](#)

فكان اذا قسم بينهن لا ينتهي الى المرأة الاولى الا في تسع فكن يجتمعن كل ليلة في بيتي التي يأتيها. فكان في بيته عائشة فجاء
الدينب فمد يده اليها فقالت هذه زينب - [00:41:22](#)

فكف النبي صلى الله عليه وسلم يده فتقاولتا حتى استخبتا واقيمت الصلاة فمر ابو بكر على ذلك فسمع اصواتهما فقال اخرج يا
رسول الله الى الصلاة واحذف افواههن التراب فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة الان يطوي النبي صلى الله عليه وسلم
صلاته. فيجيبه ابو بكر فيفعل بي ويفعل. فلما قضى النبي - [00:41:36](#)

نبيه صلى الله عليه وسلم صلته اتاها ابو بكر فقال لها قولا شديدا. وقال اتصنعين هذا واخرج الخمسة عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من كانت له امرأتان فمال الى احدهما جاء يوم القيامة وشقه مائل - [00:42:01](#)

ورفضه الترمذي وابن ماجه وشقه ساقط حديث صحيح واخرج الخمسة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم
فيعدل ويقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك - [00:42:18](#)

يعني القلب ايه ضعيف وقال شعيب رجاله ثقات لتعليقه على المسند واخرج احمد عن انس ان ام سليم بعثته الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بقناع عليه رطب فجعل يقبض قبضته فيبعث بها الى بعض ازواجه. ويقبض القبضة فيبعث بها الى بعض ازواجه. ثم
جلس فاكل - [00:42:32](#)

نيته اكل فاكل بقية اكل رجل يعلم انه يشتهي اسناده صحيح على شرط الشيخين وفي الموطع الرافع بن خديجة انه تزوج بنت
محمد بن مسلمة الانصاري فكانت عنده حتى كبرت فتزوج عليها فتاة شابة. فاطر الشابة عليها فناشدته الطلاق فطلقها واحدة. ثم
امهلها حتى اذا - [00:42:54](#)

اكادت تحل راجعها. ثم عاد فاطر الشابة فناشدته الطلاق فطلقها واحدة ثم راجعها ثم عاد فاطر الشابة فناشدته الطلاق فقال ما شئت انما
بقيت واحدة فان شئت استقررت على ما ترين من الاثرة وان شئت فارقتك. قالت بل استقر على الاسرة. فامسكها على ذلك ولم يرى

رافع عليه - 00:43:21

اطمن حين قرت عنده على الاسرة باب تصوم المرأة باذن زوجها ومتفق عليها عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمرأة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولا تأذن في بيته الا باذنه وما انفقه وما انفقت وما انفقت من نفقة -

00:43:44

من غير امره فانه يؤدي اليه شطره وفي رواية لهما اذا انفقت المرأة من كسب زوجها عن غير امره فله نصف اجره وعندهم زيادة في

غير رمضان ولابي داوود موقوفا ولا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه - 00:44:08

واخرج ابو داود وابن ماجه والدارمي عن ابي سعيد قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت يا رسول الله

ان زوجي صفوان ابن المعطل صفوان ابن المعطل - 00:44:27

يضر بني اذا صليت ويفطرنى اذا صمت ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عنده قال فسأله عما قاله فقال يا

رسول الله اما قولها يضر بني اذا صليت فانها تقرأ بسورتين وقد نهيتها - 00:44:41

قال فقال لو كانت سورة واحدة لكفت الناس واما قولها يفطرنى فانها تنطلق فتصوم. وانا رجل شاب فلا اصبر فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم يومئذ لا تصوم امرأة الا باذن زوجها - 00:44:58

واما قولها اني لا اصلي حتى تطلع الشمس فان اهل بيت قد عرف لنا ذلك لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا استيقظت

فصلي وهو مختصر عند ابن ماجه والدارمي ولف ابن ماجه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء ان يصمن الا باذن أزواجهن -

00:45:14

حديث صحيح صحفيا باب التسمية عند الوقاع المتفق عليها عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لو ان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله فقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا - 00:45:33

فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان ابدا وزاد في رواية البخاري ولم يسلط عليه باب حق زوجتي من المبيت عند

الزواج المتفق عليها نبي قلابة عن انس قال من السنة اذا تزوج الرجل البكر على الثيب اقام عندها سبعا وقسم - 00:45:56

ويتزوج الثيبة على البكر اقام عندها ثلاثا ثم قسم. قال ابو قلابة ولو شئت لقلت ان انس رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ

ابن ماجه والدارمي قال صلى الله عليه وسلم للبكر سبع وللثيب ثلاث - 00:46:16

واخرج المسلم عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج ام سلمة اقام عندها ثلاثا وقال انه ليس بك على اهلك هو ان

ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي. وفي رواية ان شئت سبعت عندك وان شئت ثلث ثم درت. قالت ثلث - 00:46:32

وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج ام سلمة فدخل عليها فاراد ان يخرج اخذت بثوبه فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ان شئت زدتك - 00:46:52

وحاسبتك به للبكر سبع اورثني بثلاث واخرج ابو دودو عن انس ابن مالك قال ما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صفة اقام

عندها ثلاثا. زاد عثمان وكان ثيبا - 00:47:04

هيكون صحيح واخرج احمد عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لي تزوج الرجل البكر اقام عندها

ثلاثة ايام اسناده ضعيف باب المرأة تهب يومها لضرتها - 00:47:17

المتفقة عليها عائشة ان سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة بيومها ويوم سوداء

ولفظ مسلم قالت ما رأيت امرأة احب الي ان اكون في مسلاخها من سودة بنت زمعة. من امرأة فيها حدة قالت فلما كبرت جعلت

يومها - 00:47:34

فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة قالت يا رسول الله قد جعلت يومي منك لعائشة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقسم لعائشة يومين يومها ويوم وفي رواية البخاري كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه ايتهن خرج

سهما خرج بها معه. وكان يقسم لكل امرأة - 00:47:53

منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الوقت اني مسلم قالت وكانت اول امرأة تزوجها بعدي - [00:48:14](#)

وفي رواية لابي داود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفضل بعضنا على بعض في القسم من مكته عندنا وكان قل يوم الا وهو يطوف علينا جميعا يدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ الى التي هو يومها فيبيت عندها. ولقد قالت تولة بنت زمعة حين اسنت - [00:48:32](#)

وفريقك ان يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله. يومي لعائشة فقبل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم منها. قالت نقول في ذلك نقول في ذلك انزل الله تعالى وفي اشباهها وراه قال وان امرأة خافت من بعدها نشوزا - [00:48:52](#)

وفي المتفق عليها العطاء ان قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف فقال ابن عباس ان هذه زوجة النبي صلى الله عليه وسلم اذا رفعت نعشها فلا تززععوها ولا تزلزلوها وارفق وارفقوا فانه كان عند - [00:49:11](#)

النبي صلى الله عليه وسلم تسع كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة زاد مسلم قال عطاء التي لا يقسم لها صفة بنت حبي بن اخطب وزاد في رواية قال عطاء كانت اخرهن موتا ماتت بالمدينة - [00:49:27](#)

واخرج ابن ماجة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجد على صفة بنت حبي في شيء فقالت صفة يا عائشة قال لك ان تزوي رسول الله صلى الله عليه وسلم عني ولك يومي؟ قالت نعم فاخذت خمارا لها مصبوغ بزعفران فرشته بالماء ليفوح ريحه ثم - [00:49:43](#)

وقعدت الى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة اليك عني انه ليس يومك انه ليس يومك. فقالت ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء فاخبرته بالامر فرضي عنها - [00:50:05](#)

حديث ضعيف باب غيرة الظرائر ثم اتفقا عليها اسماء بنت ابي بكر الصديق ان امرأة قالت يا رسول الله ان لي ضرة فهل علي جناح ان تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني - [00:50:19](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبع بما لم يعطى تلبس ثوبي زور واخرج البخاري عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحبة فيها طعام - [00:50:33](#)

فضربت اللد فضربت التي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها يد الخادم فسقطت الصفحة فانفلقت فجمع النبي صلى الله عليه وسلم الى الصفحة الى الصفحة ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصفحة ويقول غارت امكم - [00:50:50](#)

ثم حبسها خادمة حتى اوتي بصحبة من عندي التي هو في بيتها فدفع الصفحة الصحيحة الى التي كسرت صفحاتها وامسك سورة في بيته التي كسرتهم ولفظهم ولفظهم غير الترمذي غارت امكم كلوا - [00:51:08](#)

وعند الترمذي طعام بطعام واناء باناء واخرج مسلم عن عائشة ان امرأة قالت يا رسول الله اقول ان زوجي اعطاني ما لم يعطيني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبع بما لم يعطى تلبس ثوبي زور - [00:51:28](#)

واخرج النسائي عن ام سلمة انها يعني ات بطعام في صفحة لها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فجاءت عائشة متزرة بكساء ومعها فهر فلقت به الصفحة فجمع النبي صلى الله عليه وسلم بين فلقتي الصفحة ويقول كلوا غارت امكم مرتين - [00:51:47](#)

ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صفحة عائشة فبعث بها الى ام سلمة واعطى صحبة ام سلمة عائشة هل يجوز صحيح واخرج النسائي عن عرسهم قالوا يا رسول الله الا الا تتزوج من نساء الانصار؟ قال ان فيهم لغيره شديدة. صحيح الاسناد - [00:52:07](#)

اخرج ابو دودة والنساء عن عائشة قالت ما رأيت صانعا طعاما مثل صفة. صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فبعثت به فاخذني فاخذني اكل فاخذني اكل فكسرت الاناء - [00:52:27](#)

فاخذني اكل فكسرت الاناء فقلت يا رسول الله ما كفارة ما صنعت؟ قال اناء مثل اناء وطعام مثل طعام هل يكون ضعيف واخرج ابن ماجة عن قيس ابن وهب عن رجل من بني من بني سوءة - [00:52:46](#)

قال قلت لعائشة اخبريني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ شو هو؟ من بني سوى عن قيس بن وهب عن رجل من بني سواء. قال قلت لعائشة اخبريني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت او ما تقرأ القرآن؟ وانك - [00:53:05](#) على خلق عظيم. قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اصحابه فصنعت له طعاما. وصنعت له حفصة طعاما. قالت فسبقتني في حفصة فقلت للجارية انطلقى فاكفه قصعتها فرحة - [00:53:24](#) فلحقتها وقد همت ان تضع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكفاتها فانكسرت القصعة وانتشر الطعام. قالت فجمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فيها من الطعام على النطع - [00:53:39](#) فاكلوا ثم بعث بقصعتي فدفعها الى حفصة فقال خذوا طرفا مكان ظرفكم وكلوا ما فيها. قالت فما رأيت ذلك في وجه وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيف الاسناد - [00:53:55](#) واخرج يقول ما جاء عن عائشة قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهو عروس بصفية بنت حيي. جننا نساء الانصار فاخبرن عنها قال قالت فتنكرت وتنقبت فذهبت - [00:54:09](#) فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عيني فعرفني قالت فالتفت اسرعت المشي فادركني فاحتضنني فقال كيف رأيت؟ قالت قلت ارسل يهودية وسط يهوديات حديث ضعيف باب الوصية بالنساء وحسن معاشرتهن - [00:54:22](#) متفق عليه مع ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء فان المرأة خلقت من ضلع وان اعوج شبيه في الضلع اعلى. فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج - [00:54:43](#) فاستوصوا بالنساء البخاري في رواية في اوله من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذي جاره. وفي رواية له المرأة كالظلال ان اقمتهما اخترتها وان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج - [00:54:58](#) وجد مسلما في اوله من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فاذا شهد امرا فليتكلم بخير او ليسكت وفي رواية لمسلم ان المرأة خلقت من ضلع لن يستقيم لك على طريقة - [00:55:12](#) فان استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج. وان ذهبت تقيمها كسرتها. وكسرها طلاقها واخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نتقي الكلام والانبساط عوج فتح العين مم - [00:55:25](#) اكلها مرتين الاولى بها اي وجه واخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نتقي الكلام والانبساط الى نساءنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم هيبه هيبه ان ينزل فينا شيء - [00:55:43](#) بينما توفي النبي صلى الله عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا اخرج البخاري عن ابي جحيفة قال اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابي الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فرأى ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شأنك؟ قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا. فجاء ابو الدرداء - [00:56:05](#) دائما صنع له طعاما فقال كل قال فاني صائم. قال ما انا باكل حتى تأكل. قال فاكل فلما كان الليل ذهب ابو درداء يقوم قال نم فنام ثم ذهب ثم ذهب يقوم فقال قال نم - [00:56:25](#) فلما كان من اخر الليل قال سلمان قمي الان فصليا. فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فاعط كل ذي حق حقه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان زاد الترمذي - [00:56:41](#) عليك حقا واخرج مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرك مؤمن مؤمنة ان كره منها خلق رضي منها اخر او قال غيره واخرج البخاري معلقا ويذكر عن معاوية ابن حيدة - [00:57:01](#) رفعه غير الا يهجر الا في البيت وخرج الدار من ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان المرأة خلقت من ضلع فان تقمها كسرتها فدارها فان فيها اودا وبلغة - [00:57:18](#) اثناء الدخول صحيح واخرج ابو دودة والترمذي والدارم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا وخيركم وخياركم خياركم لنسائهم خلقا واقتصررت رواية ابي داود والدارمي على القسم الاول - [00:57:35](#)

حسن صحيح واخرج الترمذي والدارمي عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي
واذا مات صاحبكم فدعوه حديث صحيح واخرجه ابن ماجة عن عبد الله ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:57:55](#)

خيركم خياركم لنسائهم حديث صحيح واخرجه ابن ماجة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم خيركم لاهله
وانا خيركم لاهلي. حديث صحيح واخرج احمد العرياض ابن سارية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل اذا
ساق امرأته من الماء اجر. قال فأتيتها فسقيتها - [00:58:15](#)

وحدثتها بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيح بشواهد واخرج احمد عن سمرة قال وهو يخطب على منبر البصرة.
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان المرأة خلقت من ضلع - [00:58:37](#)

ان المرأة خلقت من ضلع وانك ان ترد اقامة الضلع تكسرها فدارها تعش بها هل يجوز صحيح واخرج احمد عن نعيم ابن قعنب
الرياحي قال اتيت ابا ذر فلم اجده ورأيت المرأة فسألتها - [00:58:52](#)

فقال هو ذاك في ضيعة له. فجاء يقود او يسوق بعيرين قاطرا احدهما في عجوز صاحبه في عنق كل واحد منهما قربة ووضع
القريتين قلت يا ابا ذر ما كان من الناس احد احب الي ان القاه منك - [00:59:10](#)

ولا ابغض ان القاه منك. قال لله ابوك ما يجمع هذا وما يجمع هذا؟ قال قلت اني كنت وأدت في الجاهلية. وكنت ارجو في لقائك ان
تخبرني ان لي توبة ومخرجا - [00:59:26](#)

وكنت اخشى في لقائك ان تخبرني انه لا توبة لي. فقال افي الجاهلية؟ قلت نعم. فقال عفا الله عما سلف ثم عاد برأسه الى المرأة فامر
لي بطعام فالتوت عليه - [00:59:39](#)

ثم امرها فالتوت عليه حتى ارتفعت اصواتهما قال ايه دعينا عنك فانكن لن تعدن ما قال لنا فيكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت وما قال لكم فيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال المرأة ضلع فان تذهب تقومها تكسرها. وان تدعها ففيها اود -

[00:59:52](#)

وبلغة فولت فجاءت بفريدة كانها قطعت فقال كل ولا اهولنك اني صائم ثم قام يصلي فجعل يهذب الركوع ويخففه ورأيته يتحرى ان
اشبع او اقارب. ثم جاء فوضع يده معي فقلت انا لله وانا اليه راجعون. فقال ما لك - [01:00:14](#)

فقلت من كنت اخشى من الناس ان يكذبني؟ فما كنت اخشى ان تكذبني. قال الله ابوك ان كذبتك كذبة منذ لقيتني فقال الم تخبرني
انك صائم؟ ثم اراك تأكل؟ قال بلى اني صمت ثلاثة ايام من هذا الشهر فوجب لي اجره وحل لي الطعام معك - [01:00:35](#)

رجال ثقاة واخرج احمد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرأة كالظلال ان اقمته كسرتها وهي يستمتع بها على
عوج فيها حديث صحيح لغيره الله وفقكم الله لخيري الدنيا والاخرة - [01:00:55](#)

جعلني الله واياكم هداة ايه هذا والله اعلم صلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:01:18](#)